

نص رقم ت.ع 035 لسنة 2014

بتاريخ 2014.03.05

مساندة مصالح أخرى

قرار من وزير النقل ووزير التجارة والصناعات التقليدية  
مؤرخ في 16 جانفي 2014 يتعلق بالمصادقة على التعريف  
القصوى لشحن وتفريغ ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ  
البحرية التجارية.

راند رسمي عدد 14 بتاريخ 2014.02.18

إيداع قانوني بتاريخ 2014.02.19

إن وزير النقل ووزير التجارة والصناعات التقليدية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011  
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط  
العمومية،

وعلى القانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أبريل  
1962 المتعلق بإدراج مجلة التجارة البحرية وعلى جميع  
النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 3 لسنة  
2004 المؤرخ في 20 جانفي 2004،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية  
1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار وعلى جميع النصوص التي  
نقحته أو تمتمته وخاصة القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرخ في  
18 جويلية 2005،

وعلى القانون عدد 32 لسنة 1995 المؤرخ في 14 أبريل  
1995 المتعلق بوكلاء العبور كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون  
عدد 43 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية  
2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية،

وعلى مجلة الموانئ البحرية الصادرة بالقانون عدد 48  
لسنة 2009 المؤرخ في 8 جويلية 2009 وخاصة الفصل  
131 منها،

وعلى الأمر عدد 863 لسنة 1986 المؤرخ في 15 سبتمبر  
1986 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى الأمر عدد 1996 لسنة 1991 المؤرخ في 23 ديسمبر  
1991 المتعلق بالمنتجات والخدمات المستثناة من نظام حرية  
الأسعار وطرق تأطيرها كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 59 لسنة  
1993 المؤرخ في 11 جانفي 1993 وبالأمر عدد 1142 لسنة  
1995 المؤرخ في 28 جوان 1995،

وعلى الأمر عدد 914 لسنة 1995 المؤرخ في 22 ماي  
1995 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجارة،

وعلى الأمر عدد 1001 لسنة 2000 المؤرخ في 11 ماي  
2000 المتعلق بضبط قائمة الموانئ البحرية التجارية،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس  
2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير النقل والتجارة المؤرخ في 9 مارس 1999  
المتعلق بالمصادقة على التعريف القصوى لشحن وتفريغ البضائع  
بالموانئ كما وقع تنقيحه وإتمامه بقرار وزير النقل والتجارة  
المؤرخ في 12 مارس 2002،  
وعلى رأي مجلس المنافسة.

قررا ما يلي :

الفصل الأول - يصادق على التعريف القصوى لشحن وتفريغ  
ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ البحرية التجارية المنصوص  
عليها بالجدول الملحق لهذا القرار.

الفصل 2 - تُلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا القرار  
وخاصة قرار وزير النقل والتجارة المؤرخ في 9 مارس 1999  
كما تم تنقيحه وإتمامه بقرار وزير النقل والتجارة المؤرخ في  
12 مارس 2002 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 16 جانفي 2014.

وزير النقل

عبد الكريم الهاروني

وزير التجارة والصناعات التقليدية

عبد الوهاب معطر

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

## ملحق جدول التعريف القصى لشحن وتفريغ ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ البحرية التجارية

### الفصل الأول - تعريف المصطلحات المستعملة

على معنى هذا الجدول يقصد ب :

- \* حصة العمل : هي المدة العادية لحصة العمل خاصة بالنسبة لشحن أو تفريغ السفن ولقبول وتخزين وحفظ وتسليم البضائع بالميناء كما ضبطتها الترتيب الجاري بها العمل،
- \* حصة عمل وسطى : هي مدة نصف حصة العمل،
- \* فريق عمل : الأعوان المكلفون بشحن وتفريغ ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ البحرية التجارية والتابعين لمقاول الشحن والتفريغ،

\* الأشغال المنجزة عند ساعة الانطلاق : الأشغال المنجزة خلال الساعة الإضافية التي تلي آخر حصة عمل وذلك قصد إتمام عمليات الشحن والتفريغ لتعجيل مغادرة السفينة الميناء،

\* فريق العمل لحساب الريان : فريق العمل الذي يطلبه ربان السفينة لإنجاز مهام معينة مثل : كنس وتنظيف العنابر وتحويل البضائع ووضع وإزالة ألواح التثبيت وتجميع أو تفريق البضائع المنقولة داخل وحدات الشحن،

\* شد وفك المجرورات على متن السفينة : عمليات وضع السلاسل والعقاقيف لشد المجرورة إلى هيكل السفينة وتثبيتها في مكانها بعد شحنها أو فك السلاسل والعقاقيف من المجرورة قبل إنزالها إلى الأرض.

### الفصل 2 . مجال التطبيق

يُضبط هذا الجدول التعريف القصى لشحن وتفريغ ومناولة وحراسة البضائع بالموانئ البحرية التجارية، المطبقة بالنهار وبالليل على حد السواء وذلك على امتداد السنة.

ويطبق هذا الجدول على عمليات الشحن والتفريغ ومناولة وحراسة البضائع المنجزة في كافة الموانئ البحرية التجارية التونسية في الظروف العادية للشحن والتفريغ مع مراعاة تحديد المسؤولية المنصوص عليها في التشريع والترتيب الجاري بها العمل.

ويطبق هذا الجدول على عمليات الشحن وتفريغ البضائع مباشرة من السفينة إلى الرصيف ومن الرصيف إلى السفينة وذلك تحت مراقبة وإدارة طاقم السفينة ويطبق على عمليات مناولة وحراسة البضائع بالميناء على المساحات غير المسقفة وبالمخازن وكذلك تحويلها أو تسليمها المادي لمستحقيها.

### الفصل 3 - تعريف عمليات تفريغ البضائع.

تضم عمليات تفريغ البضائع :

أ . بالنسبة للسفن متعددة الاختصاص :

فك تستيف البضائع التي وقع فك ربطها وأخذها من العنبر

ووضعها على الرصيف عن طريق فتحة العنبر أو عن طريق الأبواب وذلك بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفر هذه المعدات يقع استعمال معدات السفينة وكل وسيلة أخرى يختارها مقاول الشحن والتفريغ وتضم كذلك عمليات رفع وفك وحدة البضائع ونقلها إلى المساحات المسقفة وغير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت من البضائع وتسليمها المادي لمستحقيها.

ب . بالنسبة لسفن الدرجة :

أخذ البضائع التي وقع فك ربطها والجاهزة للتفريغ من مستودعات السفينة أو عنابرها أو سطحها وذلك بجميع الوسائل التي يختارها مقاول الشحن والتفريغ وتحويلها إلى المساحات المسقفة أو غير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت منها وتسليمها المادي لمستحقيها.

ج . بالنسبة لسفن نقل الحاويات :

أخذ البضائع التي وقع فك ربطها والجاهزة للتفريغ بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفرها فبواسطة معدات السفينة أو كل وسيلة أخرى يختارها مقاول الشحن والتفريغ ورفعها وفك العقاقيف من الحاوية وتحويلها إلى المساحات المسقفة وغير المسقفة داخل حرم الميناء والتثبيت منها وتحويل الحاوية داخل منطقة معدة لهذا الغرض وكذلك تسليمها المادي لمستحقيها.

### الفصل 4 . تعريف عمليات شحن البضائع

تضم عمليات شحن البضائع :

تسلم البضائع والتثبيت منها ووضعها في المساحات المسقفة أو غير المسقفة داخل حرم الميناء وتحويلها ووضعها الرصيف، ووضعها تحت الرافعة وتعليق وحدة البضائع ووضعها على متن السفينة عبر فتحة العنبر أو الأبواب أو المستودع وترصيفها بواسطة المعدات المينائية وفي صورة عدم توفر ذلك فبواسطة أجهزة السفينة وكل وسيلة أخرى يختارها مقاول الشحن والتفريغ.

### الفصل 5 . تعريف عمليات مناولة البضائع

تشتمل عمليات مناولة البضائع في المساحات غير المسقفة والمخازن عند التفريغ والشحن على الخزن والترتيب والترصيف وكذلك حراسة البضاعة لمدة 48 ساعة قبل الشحن وبعد التفريغ.

تشتمل عمليات مناولة الملح البحري السائب وأجر البناء وكسب الزيتون السائب والخردة المعدنية والرمل السائب في المساحات غير المسقفة والمخازن عند التفريغ أو الشحن على الخزن والترتيب والتستيف عند الاقتضاء والحراسة مدة بقاء هذه البضائع بالميناء .

### الفصل 6 . الظروف العادية لشحن وتفريغ البضائع

يطبق هذا الجدول على عمليات شحن وتفريغ البضائع في الظروف العادية التالية مجمعة :

\* بضاعة سليمة،

\* حسنة اللف.

\* بواسطة معدات شحن وتفريغ مناسبة لطريقة اللف.

## الفصل 7 - قاعدة التعريف

تحدد التعريف على أساس الطن أو الوحدة أو الرأس، كل جزء من الطن يحتسب طنا كاملا ولا تشمل الأعداد الجبائية التي يجب التنصيص عليها بصفة واضحة بالفاتورة عند وجوبها. تطبق هذه التعريف على البضائع المتداولة والتي تم التصريح بوزنها بالقائمة الديوانية للبضائع. ويمكن التثبيت من هذا الوزن وإصلاحه بواسطة ميزان الميناء أو مكتب الوزن العمومي.

## الفصل 8 - هيكل التعريف

يشمل هيكل التعريف أربعة أقسام (0، 1، 2، 3) تتعلق بمختلف العمليات المذكورة بالجدول التالي:

رقم القسم	نوع العملية	المسلك المتبع
0	تفريغ	غير مباشر
1	شحن	غير مباشر
2	تفريغ	مباشر
3	شحن	مباشر

يعتبر شحن البضاعة غير مباشر عندما توضع البضائع داخل الميناء في انتظار شحنها.

يعتبر تفريغ البضاعة غير مباشر عندما توضع البضاعة داخل الميناء في انتظار رفعها من طرف مستحقيها أو إعادة شحنها.

يعتبر شحن البضاعة مباشرا عندما تأخذ مباشرة من وسيلة النقل وتوضع على متن السفينة دون مكوث بالميناء.

يعتبر تفريغ البضاعة مباشرا عندما يقع وضعها مباشرة على وسيلة نقل لمغادرة الميناء في الحين دون المكوث به.

## الفصل 9 - مكونات التعريف

تحدد تعريف شحن وتفريغ ومناولة البضائع بالميناء على أساس:

\* نوع اللف (الرموز)،

\* الأقسام المنسوبة لعمليات شحن وتفريغ البضائع،

\* طريقة شحن وتفريغ البضائع (عمودية أو أفقية).

## الفصل 10 - العناصر التي تشملها التعريف

تشتمل التعريف على جميع تكاليف العمليات المذكورة بالفصول 3 و4 و5 من هذا الجدول وتشتمل أيضا على:

أ - مجموعة الأجور والأعباء الاجتماعية المتعلقة بالأعوان التابعين لمقاولي الشحن والتفريغ،

ب - التكاليف الناتجة عن توفير وسياسة جميع المعدات اللازمة لمناولة البضائع بالطرق المحددة آنفا بما في ذلك استعمال رافعات الميناء،

ج - التكاليف الناتجة عن إضاعة الوقت المترتب عن إنجاز جميع أشغال شحن وتفريغ البضائع إلى حد لا يتجاوز 60 دقيقة من وقت العمل المخصص لكل سفينة مثل: الانتظار بكل أنواعه بما في ذلك التوقف نتيجة لرداءة الطقس وكذلك الوقت الذي لم يقع استعماله،

د - التكاليف العامة بجميع أنواعها،

ه - التكاليف الناتجة عن التسليم والتسليم المادي للبضائع وخاصة تكاليف تحويلها إلى الأماكن الخاصة لذلك بالميناء،

و - تكاليف كنس وتنظيف الأرصفة على مسافة تفوق 20 متر عن السفينة من المساحات المسطحة والمخازن،

ز - تكاليف حراسة البضائع لمدة 48 ساعة قبل الشحن وبعد التفريغ.

## الفصل 11 - العناصر الخارجة عن التعريف

لا تحتوي التعريف على:

أ - التكاليف الإضافية الناتجة عن:

\* الأشغال المنجزة أثناء ساعة الانطلاق،

\* فريق العمل لحساب الريان.

يقع احتساب هذه التكاليف طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول.

ب - تكاليف الأوقات الضائعة مجمعة أو الناتجة عن أشغال الشحن والتفريغ والتي تفوق مدة القيام بها الـ 60 دقيقة المنصوص عليها بالفقرة (ج) من الفصل 10 من هذا الجدول والتي يتم احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول،

ج - المصاريف والتكاليف المسبقة من طرف مقاول الشحن والتفريغ مثل تكاليف الوزن أو القيس المحتمل للبضائع والتي تحتسب بالمثل مرفعة بنسبة 10%،

د - التكاليف الإضافية لشحن وتفريغ البضائع بجميع أنواعها بواسطة المسطحات والمراكب أو البضائع الخطرة أو المبردة والتي يتم احتسابها طبقا للفقرة (أ) من الفصل 17 من هذا الجدول،

ه - تكاليف تسييف البضائع بطريقة تفوق الخاصيات المعمول بها حسب القواعد والعرف بالميناء وكذلك وضع ورفع المعابر والسلايم أثناء حصة العمل التي يتم احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول،

و - تكاليف كنس وتنظيف الأرصفة إلى حد مسافة تساوي أو تقل عن 20 مترا من السفينة والتي يتم احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول،

الناقل البحري والتي يتم احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول.

الفصل 12 . تسمية البضائع وتصنيفها

تقسم البضائع إلى ثلاثة أصناف وهي:

\* البضائع السائبة : صنف 80،

\* البضائع الموحدة : صنف 81،

\* البضائع غير الموحدة : صنف 82.

يلحق بكل صنف صنف فرعي أو عدة أصناف فرعية للبضائع

ناتجة عن تقسيم أنواع اللف حسب المقاييس الدولية وذلك

طبقا للجدول التالية :

ز . تكاليف حراسة البضائع داخل حرم الميناء لمدة تفوق 48 ساعة قبل الشحن وبعد التفريغ والتي يتم احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 19 من هذا الجدول،

ح . التكاليف الناتجة عن الأعمال المطلوبة من مقاول الشحن والتفريغ ولم يقع إلغاؤها في الإبان أي قبل الوقت المحدد لإيداع مطلب الانتداب والتي وقع احتسابها طبقا لمقتضيات الفصل 18 من هذا الجدول،

ط . التكاليف الناتجة عن عمليات شد وفك المجرورات على متن السفينة والمنجزة من قبل مقاول الشحن والتفريغ بطلب من

(أ) صنف 80 (البضائع السائبة) :

معنون خاصة	رمز اللف	الصنف الفرعي
السوائل السائلة ذات حرارة وضغط عاديين مثل: الزيوت والخمور	4	00
السوائل السائلة ذات حرارة وضغط غير عاديين: غاز سائل	5	
السوائل الصلبة: جزئيات دقيقة صلبة "مساحيق"	1	10
السوائل الصلبة: جزئيات صلبة "حبوب"	2	20
السوائل الصلبة: جزئيات صلبة "معدن"	3	30

(ب) صنف 81 (البضائع الموحدة) :

معنون خاصة	رمز اللف	الصنف الفرعي
الحاويات الكبيرة والطرود الثقيلة: بضائع مشحونة في أو على حاوية يعادل طولها الخارجي أو يفوق الـ 20 قدما (6 أمتار تقريبا) ويحتوي هذا العنصر أيضا على الإطارات والصناديق المتحركة والمصطبات والصهاريج القابلة للنقل وآليات نقل أخرى مشابهة. حاويات أخرى :	مهما كان نوع اللف	00
بضائع مشحونة في أو على حاوية طولها الخارجي أقل من الـ 20 قدما وحجمها يعادل أو يفوق 8 متر مكعب.	مهما كان نوع اللف	10
بضائع مجمعة على وحدات نقل خشبية. بضائع محزمة :	مهما كان نوع اللف	20
بضائع (عدة أنواع) ملفوفة بحزام واحد أو عدة أحزمة من مواد مختلفة (مثل الألياف الطبيعية أو الاصطناعية أو ملف حديدي) بها نقاط تعليق ذات أشكال متنوعة (مثل الخرصان، الخواتم ، الحلقات ، التقاطعات) بما في ذلك الأوعية الكبيرة اللينة السوائل : الأكياس الضخمة.	مهما كان نوع اللف	30
وحدات سيارة ذاتية الدفع : - عربات النقل على الطرقات ذات محرك (سيارات وشاحنات وحافلات ودراجات نارية) ومقطوراتهم والمجرورات وقوافل نقل البضائع أو الأشخاص، - عربات النقل على الطرقات الفلاحية والصناعية ذات محرك. وحدات سيارة أخرى :	مهما كان نوع اللف	
عربات ومعدات على عجلات غير ذاتية الدفع يحتوي هذا الصنف على العربات والمقطورات والمجرورات (semi-remorque) غير المصطحة وعربات السكك الحديدية والقوافل وغيرها من عربات النقل على الطرقات.		

(أ) صنف 80 (البضائع السائبة) :

الصنف الفرعي	رمز اللف	معنون خاصة
40	مهما كان نوع اللف	الطرود الخاصة : كل الطرود الثقيلة، غير الحاوية والمجرورة (isem-remorque)، التي يعادل وزنها أو يفوق 20 طن و/ أو يعادل حجمها أو يفوق 35 متر مكعب.

- \* يستخلص حد أدنى بالنسبة للسيارات يحتسب على أساس 2 طن للسيارة الواحدة،
- \* بالنسبة للأبقار والخيل وما شابهها يتم الاستخلاص على أساس 6.5 دينار على الرأس الواحد،
- \* بالنسبة للأغنام وما شابهها يتم الاستخلاص على أساس 1.2 دينار على الرأس الواحد.

ج . صنف 82 (البضائع غير الموحدة) :

الصنف الفرعي	رمز اللف	معنون خاصة
0	24 - 23 - 22	تعليب صلب من نوع : صندوق من الورق المقوى
10	29 - 27 - 26 - 25	تعليب صلب من نوع : صندوق وخزنة وحقيبة وإطار
20	35 - 34 - 33 - 32	تعليب صلب من نوع : برميل
30	45 - 44	تعليب صلب له شكل دائري (كروي) مثل البراميل والبراميل الصغيرة
40	54 - 51	تعليب صلب من أنواع أخرى مثل : الأسطال
50	64 - 63 - 62	تعليب لين من نوع الكيس : أكياس
60	66 - 65	تعليب لين من نوع أكياس من المجموعة الثانية مثل : الأسفار
70	16 - 15 - 12 - 11	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الأولى مثل الأنابيب وجذوع الأشجار والصفائح أو البلاطة والقضبان.
80	91 - 17 - 14 - 13	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الثانية مثل : اللفائف والمجالات المطاطية وحجر الرخام وفواصل الرخام والسبائك والبكر والدواليب والحديد والرخام والخشب وأنواع مختلفة.

الفصل 13 . تعريف شحن وتفريغ البضائع السائبة (بالطن)

بالنسبة لهذا الصنف من البضائع تطبق التعريف المتفق عليها بين مقاول الشحن والتفريغ والشاحن أو المرسل إليه أو وكيل العبور أو الناقل وفي غياب ذلك أو في حالة النزاع تطبق التعريف التالية :

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
2.280	2.520	2.280	2.520	00	السوائب السائبة
1.800	2.000	1.800	2.000	10	السوائب الصلبة "مساحيق"
2.000	2.280	2.000	2.280	20	السوائب الصلبة "حبوب"
2.760	3.000	2.760	3.000	30	السوائب الصلبة "معادن"

يجب أن يتم شحن وتفريغ هذه البضائع بوسائل آلية بحتة مثل الأشرطة الناقلة أو الماصة ودون تدخل مباشر لليد العاملة.

الفصل 14 . تعريف شحن وتفريغ البضائع الموحدة (بالطن)

حددت تعريف شحن وتفريغ البضائع الموحدة (صنف 81) كالآتي :

(أ) شحن وتفريغ عمودي :

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
8.400	9.240	10.260	11.400	8110	بضائع على وحدات نقل خشبية
8.760	9.720	10.800	12.000	8120	بضائع محزمة
8.760	9.720	10.800	12.000	8130	وحدات سيارة ذاتية الدفع **
42.000	42.000	50.000	50.000	8140	الطرود من 20 إلى 50 طن
84.000	84.000	100.000	100.000		من 51 إلى 100 طن
126.000	126.000	150.000	150.000		من 101 طن فما فوق

\*\* البضائع غير الخاضعة للتعريف حسب الوحدة،

\*\*\* تتم فوترة تكاليف التأمين لعمليات الشحن والتفريغ للطرود الخاصة كما هي.

(ب) شحن وتفريغ أفقي :

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
6.600	7.320	8.100	9.000	8110	بضائع على وحدات نقل خشبية
6.600	7.320	8.100	9.000	8120	بضائع محزمة
6.600	7.320	8.100	10.200	8130	وحدات سيارة ذاتية الدفع **
42.000	42.000	50.000	50.000	8140	الطرود من 20 إلى 50 طن
84.000	84.000	100.000	100.000		من 51 إلى 100 طن
126.000	126.000	150.000	150.000		من 101 طن فما فوق

\*\* البضائع غير الخاضعة للتعريف حسب الوحدة،

\*\*\* تتم فوترة تكاليف التأمين لعمليات الشحن والتفريغ للطرود الخاصة كما هي.

الفصل 15 . تعريف شحن وتفريغ البضائع غير الموحدة

حددت تعريف شحن وتفريغ البضائع غير الموحدة (صنف 82) وذلك مهما كانت طريقة الشحن والتفريغ كالاتي :

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
12.240	13.620	15.120	16.800	8200	تعليب صلب من نوع : صندوق من الورق المقوى
11.820	13.140	14.580	16.200	8210	تعليب صلب من نوع : صندوق، خزانة، حقيبة، إطار
10.080	11.160	12.420	13.800	8220	تعليب صلب من نوع : برميل
11.820	13.140	14.580	16.200	8230	تعليب صلب له شكل دائري (كروي) مثل البراميل والبراميل الصغيرة
11.820	13.140	14.580	16.200	8240	تعليب صلب آخر مثل الأسطال
10.500	11.640	12.960	14.400	8250	تعليب لين من نوع الكيس : أكياس

الوحدة بالدينار/الطن

الأقسام				الصنف الفرعي	العنوان
3	2	1	0		
10.980	12.120	13.500	15.000	8260	تعليب لين من نوع أكياس من المجموعة الثانية مثل الأسفار
8.760	9.720	10.800	12.000	8270	بضائع منفردة غير معلبة من المجموعة الأولى مثل : الأنابيب وجذور الأشجار والصفائح والقضبان وحديد ورخام وخشب وأنواع مختلفة

الفصل 16 . تعريفه الشحن والتفريغ بالوحدة

تضبط تعريفه الشحن والتفريغ بالوحدة كالاتي :

الوحدة بالدينار/الطن

شحن وتفريغ أفقي	شحن وتفريغ عمودي	الحالة	العنوان	
120	150	معبأة	20 قدم	حاوية
60	75	فارغة		
170	200	معبأة	40 قدم وحاويات تفوق 40 قدم	
85	100	فارغة		
100	-	معبأة	المجرورات	
50	-	فارغة		
100	-	بدون سائق	الشاحنات والعربات المقطورة	
50	-	بسائق		
15	-	بدون سائق	سيارات لا يفوق وزنها طنين	
5	-	بسائق		

. مقطورة من نوع "مافي" (MAFI) معبأة تعتبر كحاوية معبأة.

. مقطورة من نوع "مافي" (MAFI) فارغة تعتبر كحاوية فارغة.

الفصل 17 . الزيادات المطبقة على التعريفه

يمكن جمع الزيادات المبينة أسفله فيما بينها.

(أ) الزيادات الخاصة بالعمليات خارج الأقسام :

صنف التعريفه المعنيه	ضارب الزيادة بالطن	العنوان
80*81*82	1.25	بضائع في حالة العبور المباشر من سفينة إلى سفينة
	1.5	بضائع في حالة العبور غير المباشر من السفينة إلى الرصيف أو إلى مسطح عند التفريغ أو بالعكس عند الشحن (الفصل 11 الفقرة "د")
	1.5	بضائع خطرة أو بضائع مبردة (الفصل 11 الفقرة "د")

ب) الزيادات الخاصة بطبيعة اللف :

العنوان	ضارب الزيادة بالطن	صنف التعريف المعنية
بضائع ذات مواد لف بلاستيكية	1.10	82
بضائع ذات مواد لف من البلور، خزف صيني، فخار، حجر رملي	1.15	
بضائع في شكل سلع منفردة غير ملفوفة من نوع الأنابيب وجذور الأشجار وليست حزم	1.20	
تعبئة البضائع في أكياس على متن السفينة من الصنف 82 الصنف الفرعي 50	2.00	

الفصل 18 . الأشغال الإضافية

يقع احتساب الأشغال الإضافية المطلوبة من طرف ربان السفينة حسب الجدول التالي وذلك مهما كانت طريقة ونوع شحن وتفريغ البضائع.

العنوان	قاعدة حساب الفاتورة
ساعة الانطلاق (الفصل 11 الفقرة "أ")	300 دينار على كل فريق في الساعة
تكاليف فريق العمل لحساب الربان (الفصل 11 الفقرة "أ")	300 دينار على كل فريق في كل حصة عمل
تكاليف تستيف ووضع أو رفع المعابر والسلايم (الفصل 11 الفقرة "هـ")	300 دينار على كل فريق في كل حصة عمل
الانتظار والوقت غير المستعمل والذي يفوق الـ 60 دقيقة كل ساعة شرع البدء فيها تعتبر كاملة (الفصل 11 الفقرة "ب")	300 دينار على كل فريق في الساعة
تكاليف تنظيف الرصيف إلى حد مسافة 20 مترا ابتداء من السفينة (الفصل 11 الفقرة "و")	300 دينار على كل فريق في كل حصة عمل
تكاليف الأعوان التابعين لمقاول الشحن والتفريغ الذين يقع طلبهم دون إبطال الطلب في الوقت المحدد.	300 دينار على كل فريق في الساعة
تكاليف عملية شد أو فك المجرورة الواحدة (الفصل 11 الفقرة "ط")	10 دنانير على كل عملية

الفصل 19 . تعريف الحراسة

تطبق تعريف الحراسة على البضائع داخل الميناء لمدة تفوق 48 ساعة قبل الشحن وبعد التفريغ.

تخضع حراسة البضائع العامة والمجرورات والسيارات والحاويات بحرم الميناء إلى القواعد التالية :

\* كل جزء من الطن يحتسب كاملاً،

\* كل يوم عمل شرع العمل فيه يحتسب كاملاً،

\* تحتسب كل البضائع التي لم يقع طلبها أو المتروكة.

أ) تحتوي تعريف الحراسة والمحافظة على البضائع العامة غير المعبأة في حاويات أو في مجرورات على عمليات التغطية ووضع ألواح تحت البضاعة. تحتسب هذه التعريف بالدينار وباليوم وبالطن وحسب حجم القسم طبقاً للجدول التالي :



دينار/طن/يوم

الوزن بالطن			المدة الزمنية (باليوم)
100 وأكثر	من 50 إلى 99	من 1 إلى 49	
0.110	0.120	0.150	من اليوم 3 إلى 10 أيام
0.150	0.160	0.200	من اليوم 11 إلى 15 يوما
0.440	0.460	0.500	من اليوم 16 إلى 45 يوما
0.700	0.750	0.800	من اليوم 46 فما فوق

(أ) تحتسب تعريفة حراسة المجرورات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

دينار/يوم/وحدة

تعريفة حراسة المقطورات	المدة الزمنية (باليوم)
1.500	من اليوم 3 إلى 7 أيام
4.800	من اليوم 8 إلى 15 يوما
10.800	من اليوم 16 فما فوق

(ب) تحتسب تعريفة حراسة السيارات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

دينار/يوم/وحدة

تعريفة حراسة السيارات	المدة الزمنية (باليوم)
0.500	من اليوم 3 إلى 7 أيام
2.400	من اليوم 8 إلى 15 يوما
6.000	من اليوم 16 فما فوق

(ج) تحتسب تعريفة حراسة الحاويات بالدينار باليوم وبالوحدة طبقا للجدول التالي :

دينار/يوم/وحدة

تعريفة حراسة الحاويات ذات 40 قدم فما فوق	تعريفة حراسة الحاويات ذات 20 قدم	المدة الزمنية (باليوم)
1.500	1.000	من اليوم 3 إلى 7 أيام
6.000	4.800	من اليوم 8 إلى 15 يوما
16.000	12.500	من اليوم 16 فما فوق